

قرار رقم (٧٨) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يشكل مجلس تأسيسي لنقابة محامي فلسطين من المحامين الأساتذة التالية
أسمائهم:-

- ١- المحامي الأستاذ عبد الرحمن أبو النصر - رئيساً
- ٢- المحامي الأستاذ عدنان أبو ليلى
- ٣- المحامي الأستاذ علي مهنا
- ٤- المحامي الأستاذ علي الناعوق
- ٥- المحامي الأستاذ محمود الملاح
- ٦- المحامي الأستاذ مرسى حجير
- ٧- المحامي الأستاذ حسن العوري
- ٨- المحامي الأستاذ أحمد المغني
- ٩- المحامي الأستاذ زاهي مرمش

(٢) يناط بالمجلس المذكور كافة الصلاحيات الممنوحة لمجلس النقابة والهيئات واللجان التابعة لها وفقاً لأحكام القوانين السارية المفعول وتقديم مشروع قانون نقابة محامي فلسطين.

(٣) مدة ولاية المجلس المذكور سنة واحدة من تاريخ إصدار هذا القرار.

(٤) على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة في ٩/٧/١٩٩٧م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية